

بيروت، في: ٢٠٢٤/١٢/١٣
رقم الصادر: ١٧١٧/م.ص.

الجمهورية اللبنانية
الليبية الثانية



رئاسة مجلس الوزراء
الأمين العام

السيد (ة) الوزير (ة)

بناءً لطلب السيد رئيس مجلس الوزراء،

وانطلاقاً من أن مجلس الوزراء يُمارس راهناً صلاحية رئيس الجمهورية وكالةً إستناداً إلى المادة /٦٢/ من الدستور،

وتطبيقاً للفقرة السادسة من المادة /٦٤/ من الدستور التي توجب إطلاع السيد رئيس الجمهورية مسبقاً على المواضيع التي يتضمنها جدول أعمال مجلس الوزراء وعلى المواضيع الطارئة التي ستُبحث،

فإن السيد رئيس مجلس الوزراء بصدد الدعوة لعقد جلسة لمجلس الوزراء للبحث في البنود المتعلقة بالمواضيع الضرورية المُبيّنة في الجدول المرفق.

للتفضل بالإطلاع.

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء



مشروع الجدول

١. عرض تقريرين للهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً وللجنة معالجة قضية اللبنانيين المعتقلين في سوريا بموضوع المفقودين والمخفيين قسراً والمعتقلين في السجون السورية.
٢. طلب الموافقة على تخصيص خط ساخن مجاني مؤلف من أربعة أرقام لمتابعة قضية المفقودين والمخصص لغرفة العمليات التابعة للهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً.
٣. عرض الصيغة النهائية لدفتري الشروط وملحقاتهما لتلزم أعمال الهدم والإزالة للمباني المهذمة كلياً وجزئياً جراء العدوان الإسرائيلي بعد تاريخ ٢٠٢٣/١٠/٠٨.
٤. طلب وزارة الدفاع الوطني الإجازة للمديرية العامة للإدارة التعاقد مع فنيين وإداريين (عدد ٧٦) (مؤجل من جلسة ٢٠٢٤/١١/٦)
٥. عرض وزارة البيئة الإستراتيجية الوطنية للإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة ودراسة التقييم البيئي والإجتماعي الإستراتيجي.
٦. مشروعاً مرسومين يتعلّقان بالنظام المالي والنظام الداخلي لهيئة الشراء العام.
٧. مشاريع مراسيم تتعلّق بأنظمة العاملين لدى هيئة الشراء العام (نظام مُستخدمي الهيئة، نظام الأجراء، سلاسل رواتب مُستخدمي الهيئة).
٨. مشروع مرسوم يرمي إلى تحديد التعويض الشهري المقطوع لرئيس وأعضاء هيئة الشراء العام.

9

٩. طلب وزارة التربية والتعليم العام الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تعديل المادة ٩/ من المرسوم رقم ١٤٣٦ تاريخ ١٩٥٠/٣/٢٣ المُعدّلة بالمرسوم رقم ٩٤٠٨ تاريخ ١٩٩٦/١٠/١٥ ثم بالمرسوم رقم ١٣٢٧٦ تاريخ ١٩٩٨/١٠/٢٤ (نظام فتح المدارس الخاصة).

١٠. طلب وزارة التربية والتعليم العالي الموافقة على مشروع مرسوم يتعلّق بـ "آلية منح المساهمات والمساعدات لغير القطاع العام لدى الوزارة".

١١. طلب وزارة التربية والتعليم العالي الموافقة على ثلاثة مشاريع مراسيم ترمي إلى:

- تعديل تسمية كلية "الفنون" في جامعة الشرق الدولية لتصبح كلية "الفنون والعلوم".
- تعديل اسم "كلية القديس جاورجيوس للإختصاصات الطبية" في جامعة البلمند ليصبح كلية الإختصاصات الطبية".
- تعديل اسم كلية الآداب والعلوم الإنسانية في جامعة القديس يوسف في بيروت ليصبح كلية الآداب والعلوم الإنسانية رامن ج. شاغوري".

١٢. طلب وزارة الصناعة الموافقة على مشاريع مراسيم ترمي إلى إعطاء صفة الإلزام القانوني لمواصفات قياسية وطنية تتعلّق بالمواضيع التالية:

- نوعية الهواء.
- زيت الوقود المتخلف.
- إعادة استخدام مياه الصرف الصحي في الري.
- تجهيزات الملاعب ومفروشات الأطفال.
- نوعية الزجاج المُستخدم في المباني والمنشآت.
- أعمال اللحام.

١٣. طلب وزارة الصناعة الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تعديل أحكام المادة ١٥/ من المرسوم رقم ٨٠١٨ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١٢ المُتضمن تحديد أصول وإجراءات وشروط الترخيص بإنشاء المؤسسات الصناعية واستثمارها.

١٤. طلب وزارة الصحة العامة الموافقة، على سبيل السداد، على القرار رقم ١/١٣٨١ تاريخ ٢٠٢٤/٠٩/٣٠ المُتعلّق بتنظيم عملية إخراج المُستلزمات الطبية الخاضعة لشهادة المطابقة من معهد البحوث الصناعية.

٩

١٥. طلب وزارة الصحة العامة الموافقة على تجديد التعاقد مع ٦٢/ طبيياً مراقباً لغاية ٢٠٢٥/١٢/٣١.

١٦. طلب مجلس الإنماء والإعمار الموافقة، على سبيل التسوية، على تخصيص مبلغ (٢٠) مليون يوان صيني من أصل منحة الـ (٥٠) مليون يوان صيني المقّمة من جمهورية الصين الشعبية الى الجمهورية اللبنانية الموقعة بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٧ لتمويل مساعدة طبية عاجلة لصالح وزارة الصحة العامة.

١٧. طلب وزارة الطاقة والمياه الموافقة على الإتفاقية العامة لإنشاء السوق العربية المشتركة للكهرباء وتفويض وزير الطاقة والمياه بالتوقيع عليها كما والموافقة على إتفاقية السوق العربية المشتركة للكهرباء وتفويض رئيس مجلس إدارة /مدير عام مؤسسة كهرباء لبنان التوقيع عليها.

١٨. طلب وزارة الطاقة والمياه الموافقة على إدخال التعديلات على عقود الشراء الطاقة المنتجة من محطات الطاقة الشمسية.

١٩. طلب وزارة الطاقة والمياه تجديد العقد التبادلي الموقع بين الوزارة وشركة تسويق النفط العراقية (SOMO) المتعلق بتزويد كميات من مادة النفط الأسود التي يتم مبادلتها بالمشتقات النفطية تلبية لحاجات مؤسسة كهرباء لبنان لزوم تشغيل معامل إنتاج الطاقة لديها للمرة الرابعة ولمدة سنة تبدأ من تاريخ ٢٠٢٥/١/٣١ ولغاية ٢٠٢٦/١/٣١ ضمناً.

٢٠. طلب وزارة الإعلام الموافقة على إستكمال تقديمات جديدة (معدات وخدمات قانونية) مقدّرة بقيمة /٢١,٧٦٨,٥٠/ يورو إلحاقاً بالهبة المقدمة من الحكومة الفرنسية الموافق عليها بالمرسوم رقم ٨٧٧٧ تاريخ ٢٠٢٢/٢/٧ لزوم تلفزيون لبنان ومديريات الوزارة.

٢١. طلب وزارة الإعلام الموافقة على تفويض وزير الإعلام إصدار القرارات اللّازمة للذين تولّوا ويتولّون تغطية الحوادث والأخبار والنشاطات ومتابعتها خلال العدوان الإسرائيلي على لبنان.

٩

٢٢. طلب وزارة الشباب والرياضة الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى إعفاء الهبة المقدمة من شركة تصنيع المراكب في الصين Hangzhou Kanghua Boat Co. LTD لصالح للإتحاد اللبناني للتجديف عبارة عن ثلاث مراكب، إثنين نوع فردي وواحد نوع مزدوج من الرسوم كافة.

٢٣. طلب وزارة الشباب والرياضة على مشروع مرسوم يتعلّق بتعديل المرسوم رقم ١٢٥٣٥ تاريخ ٢٠٢٣/١١/٠٢ المتعلّق بقبول هبة مالية مقدمة من مجلس الشباب والرياضة العرب لتنفيذ فعاليات وبرامج بيروت عاصمة الشباب العربي لجهة تمديد فترة عمل المشروع لغاية نهاية العام ٢٠٢٥.

٢٤. طلب وزارة الأشغال العامة والنقل الموافقة على تمديد عقود أشغال تنظيف وتأهيل شبكات تصريف مياه الأمطار والمجاري الصحية الملزمة والمُمدّدة سابقاً بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ١١ تاريخ ٢٠٢٣/٨/١٧ والمُصادق عليه أصولاً عبر الرقابة المُسبقة من ديوان المحاسبة.

٢٥. طلب وزارة الأشغال العامة والنقل الموافقة، على سبيل التسوية، على تجديد عقود إتفاق مع متعاقدين لدى المديرية العامة للتنظيم المدني للأعوام ٢٠٢٠، ٢٠٢١، ٢٠٢٢ و٢٠٢٣.

٢٦. طلب وزارة الداخلية والبلديات الموافقة، على سبيل التسوية، على مشاريع تجديد عقود إتفاق عائدة لمتعاقدين في بلدية بيروت عن الأعوام ٢٠١٨، ٢٠١٩، ٢٠٢٠، ٢٠٢١، ٢٠٢٢ و٢٠٢٣.

٢٧. طلب وزارة الداخلية والبلديات الموافقة على تعديل قيمة بدل إيجار المأجور القائم على العقار رقم ٦٥٩/المعلقة زحلة العقارية المشغول من المديرية العامة للدفاع المدني.

٢٨. طلب وزارة المالية الموافقة على تجديد عقود إتفاق مع خمسة متعاقدين للعمل لدى المديرية العامة للشؤون العقارية عن العام ٢٠٢٣.

٢٩. طلب وزارة المالية الموافقة على إدخال آلية إطفاء مُقدمة هبة لصالح وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة للدفاع المدني.

٣٠. طلب مجلس الجنوب تجديد إعفاء الهبات والمساعدات المُقدّمة لصالحه بهدف تقديم المساعدات العينية والمالية للنازحين والصامدين في قراهم والمتضررين، وإعادة الإعمار وترميم المنازل من الرسوم الجمركية كافة.

٣١. عرض مجلس الجنوب تعديل أسعار ملفات مشاريع للفروقات المطلوبة في أسعار مشاريع نُفذت لحسابه وفقاً للمعادلة الواردة في رأي ديوان المحاسبة رقم ٢٠٢٤/٥٢ وفي قرار مجلس الوزراء رقم ١٣ تاريخ ٢٠٢٢/٤/١٤ (إقتراحات لمعالجة تداعيات الأزمة المالية والنقدية على عقود الاشغال والخدمات العامة).

٣٢. طلب الصندوق المركزي للمهجّرين الموافقة على إعطاء سلفة خزينة لتسديد بدلات المثابرة للعاملين في الصندوق عن أشهر أيار وحزيران وأشهر تشرين الأول وتشرين الثاني وكانون الأول من العام ٢٠٢٤.

٣٣. طلب لجنة الطوارئ الحكومية الموافقة على إعفاء الوكالة السويسرية للتعاون والتنمية - سفارة سويسرا في لبنان من الرسوم الجمركية والضرائب كافة للمساعدات الإنسانية التي ستصل عبر مرفأ طرابلس في ٢٠٢٤/١٢/٢١.

٣٤. إصدار مشاريع مراسيم وكالة عن رئيس الجمهورية تتعلق بشؤون وظيفية، شؤون ضباط وأفراد، نقل اعتمادات، نفايات، هبات، مدارس، عائدات صندوق البلدي المستقل، أسلحة ومواضيع أخرى متفرقة **والمُبيّنة تفصيلاً في الجدول المرفق ريبطاً.**

٣٥. مشاريع مراسيم ترمي إلى قبول الهبات المُقدّمة من جهات مختلفة لصالح الوزارات والإدارات وإعفائها من الرسوم الجمركية والمرفنية **والمُبيّنة تفصيلاً في الجدول المرفق ريبطاً.**

٩